

# الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 96

السنة 168

الثلاثاء 4 صفر 1447 - 29 جويلية 2025

## المحتوى

### القوانين

قانون عدد 14 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بتنقيح بعض أحكام المجلة الجزائرية .. 2246

### الأوامر والقرارات

#### رئاسة الجمهورية

أمر عدد 376 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بتمديد إعلان منطقة  
حدودية عازلة..... 2247

#### وزارة العدل

تسمية مدير ..... 2247  
تسمية رئيس مصلحة..... 2247

#### وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

أمر عدد 377 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالمصادقة على البرنامج  
التنفيذي لمذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت في مجال تنمية الصادرات  
الصناعية للسنتين 2025-2026..... 2247

- أمر عدد 378 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالصادقة على مذكرة تفاهم للتعاون الفني في مجال الاعتماد وتقييم المطابقة بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت..... 2248
- أمر عدد 379 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالصادقة على مذكرة تفاهم في مجال تطوير المبادلات التجارية وتنمية الصادرات بين الجمهورية التونسية وجمهورية العراق..... 2248
- أمر عدد 380 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالصادقة على بروتوكول تعاون في مجال السياحة والصناعات التقليدية بين الجمهورية التونسية وجمهورية مدغشقر ... 2249

### وزارة المالية

- 2249 تسمية مدير عام.....
- 2249 تسمية متصرف بمجلس إدارة الوكالة التونسية للتضامن .....
- 2249 قائمة كفاءة للترقية بالاختيار إلى رتبة مستشار المصالح المالية من الدرجة الأولى بعنوان سنة 2024.....

### وزارة الصحة

- 2250 إسناد الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير .....
- 2250 تسمية متصرفين رؤساء .....

### وزارة الشؤون الاجتماعية

- 2250 تسمية رئيسة للديوان.....
- 2250 تسمية مكلفة بمأمورية .....
- 2251 تسمية كاهية مدير .....

### وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

- 2251 تسمية أساتذة تعليم عال فلاحي .....
- 2251 تسمية أساتذة محاضرين للتعليم العالي الفلاحي .....

### وزارة التربية

- 2252 تسمية كاهيتي مدير .....
- 2252 تسمية رئيسي مصلحة.....
- 2252 إنهاء مهام.....

### وزارة الشباب والرياضة

- قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 29 جويلية 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .....
- 2253

### وزارة التجهيز والإسكان

- قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 18 جويلية 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء .....
- 2253

### وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

- إسناد جائزة أفضل بحث علمي نسائي بعنوان سنة 2025..... 2254

2254	..... جداول خطط وظيفية
2255	..... تسمية كاهيتي مدير

### الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

	قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 8 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بنزرت الشمالية لسنة 2025.....
2256	..... محضر جلسة مداوات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتاريخ 11 جويلية 2025 (عدد 11 لسنة 2025).....
2258	..... محضر جلسة مداوات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتاريخ 21 جويلية 2025 (عدد 12 لسنة 2025).....
2263	.....

## القوانين

قانون عدد 14 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بتنقيح بعض أحكام المجلة الجزائية.

باسم الشعب،

وبعد مصادقة مجلس نواب الشعب.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تُلغى أحكام الفصل 96 والفصل 98 من المجلة الجزائية وتُعوّض بالأحكام التالية:

الفصل 96 (جديد): يعاقب بالسجن مدة ستة (6) أعوام وبخطية تساوي قيمة المضرة الحاصلة للإدارة، الموظف العمومي أو شبيهه، وكل مستخدم في مؤسسة اقتصادية أو اجتماعية تساهم الدولة في رأسمالها، المكلف بمقتضى وظيفه ببيع أو صنع أو شراء أو إدارة أو حفظ أي مكاسب، الذي تعمد استغلال صفته ليلحق ضررا ماديا بالإدارة مقابل استخلاص فائدة لا وجه لها لنفسه أو لغيره.

وإذا حصل الإضرار بمؤسسة تساهم الدولة في رأسمالها فإن الخطية تحتسب بقدر نسبة إسهامها فيها.

الفصل 98 (جديد): على المحكمة في جميع الصور المنصوص عليها بالفصل 96 (جديد) أن تحكم فضلا عن العقوبات المبينة بهذا الفصل برد ما وقع الاستيلاء عليه أو اختلاسه أو قيمة ما حصل عليه من منفعة أو ربح ولو انتقلت إلى أصول الفاعل أو فروعه أو اخوته أو زوجه أو أصهاره وسواء بقيت تلك الأموال على حالها أو وقع تحويلها إلى مكاسب أخرى.

ولا يتحرر هؤلاء من هذا الحكم إلا إذا أثبتوا أن مأتى هذه الأموال أو المكاسب لم يكن من متحصل الجريمة مع مراعاة الفقرة الثانية من الفصل 96 (جديد).

وللمحكمة في جميع الصور الواردة بالفصل المذكور أن تسلط إحدى العقوبات التكميلية المقررة بالفصل الخامس من هذه المجلة على من ثبتت إدانته.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 24 جويلية 2025.

## الأوامر والقرارات

### رئاسة الجمهورية

أمر عدد 376 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بتمديد إعلان منطقة حدودية عازلة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 481 لسنة 2024 المؤرخ في 13 سبتمبر 2024 المتعلق بتمديد إعلان منطقة حدودية عازلة.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يمدد إعلان منطقة حدودية عازلة لمدة سنة إضافية ابتداء من 29 أوت 2025.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

### وزارة العدل

بمقتضى قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 22 جويلية 2025.

يكلف السيد المهدي المفتاحي، متصرف رئيس كتابة محكمة، بمهام مدير جهوي للإدارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر الحكومي عدد 395 لسنة 2018 المؤرخ في 23 أفريل 2018 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المرتبطة بخطة مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 22 جويلية 2025.

تكلف السيدة أسماء الجباري، مهندس رئيس، بمهام رئيس مصلحة الدراسات ومتابعة صفقات البناءات بإدارة البناءات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة العدل.

### وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

أمر عدد 377 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالمصادقة على البرنامج التنفيذي لمذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت في مجال تنمية الصادرات الصناعية للسنتين 2025-2026.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى البرنامج التنفيذي لمذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت في مجال تنمية الصادرات الصناعية للسنتين 2025-2026 الموقع بتاريخ 20 نوفمبر 2024.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على البرنامج التنفيذي لمذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت في مجال تنمية الصادرات الصناعية للسنتين 2025-2026 الموقع بتونس بتاريخ 20 نوفمبر 2024 والملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد

أمر عدد 378 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالمصادقة على مذكرة تفاهم للتعاون الفني في مجال الاعتماد وتقييم المطابقة بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مذكرة التفاهم للتعاون الفني في مجال الاعتماد وتقييم المطابقة بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت الموقعة بتاريخ 20 نوفمبر 2024.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على مذكرة التفاهم للتعاون الفني في مجال الاعتماد وتقييم المطابقة بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت الموقعة بتونس بتاريخ 20 نوفمبر 2024 والملحقة بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد

أمر عدد 379 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالمصادقة على مذكرة تفاهم في مجال تطوير المبادلات التجارية وتنمية الصادرات بين الجمهورية التونسية وجمهورية العراق.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مذكرة التفاهم في مجال تطوير المبادلات التجارية وتنمية الصادرات بين الجمهورية التونسية وجمهورية العراق الموقعة بتاريخ 12 ماي 2024.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على مذكرة التفاهم في مجال تطوير المبادلات التجارية وتنمية الصادرات بين الجمهورية التونسية وجمهورية العراق الموقعة ببغداد بتاريخ 12 ماي 2024 والملحقة بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد

أمر عدد 380 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالمصادقة على بروتوكول تعاون في مجال السياحة والصناعات التقليدية بين الجمهورية التونسية وجمهورية مدغشقر.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى بروتوكول التعاون في مجال السياحة والصناعات التقليدية بين الجمهورية التونسية وجمهورية مدغشقر الموقع بتاريخ 9 ماي 2025.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على بروتوكول التعاون في مجال السياحة والصناعات التقليدية بين الجمهورية التونسية وجمهورية مدغشقر الموقع بتونس بتاريخ 9 ماي 2025 والملحق بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد

## وزارة المالية

أمر عدد 381 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025.

تسمى السيدة بثينة ثابت، مستشار المصالح العمومية، مفوضا مكلفا بوحدة محاسبة لعمليات التصرف المحاسبي بالخزينة العامة للبلاد التونسية بوزارة المالية.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1219 لسنة 2013 المؤرخ في 22 جانفي 2013، تتمتع المعنية بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 21 جويلية 2025.

يسمى السيد سامي بوهلال متصرفا ممثلا لوزارة المالية بمجلس إدارة الوكالة التونسية للتضامن عوضا عن السيدة لمياء الشابيبي حرم الوسلاتي وذلك ابتداء من 11 جويلية 2025.

### قائمة كفاءة للترقية بالاختيار

إلى رتبة مستشار المصالح المالية من الدرجة الأولى

بعنوان سنة 2024

- عز الدين بلغيثي
- أمجد الخربي
- صلاح الدين سلمان
- رياض بن صالح
- كوثر حمّود
- علي الخليفي
- إبتسام بن علجية
- الزهرة بن براهيم
- خالد درين
- حسان يسين الديماسي
- منير سليم
- فتحي هفرة

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 16 جويلية 2025.

تسند الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية السيدة هندة الشابي، طبيب رئيس للصحة العمومية، كاهية مدير وحدة الطب الاستعجالي الملحقة بالإدارة العامة للصحة بوزارة الصحة.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 29 جويلية 2025.

تسند للمتصرفين المستشارين للصحة العمومية الآتي ذكرهم ترقية استثنائية إلى رتبة متصرف رئيس للصحة العمومية (دفعة سابقة) ابتداء من 1 أكتوبر 2024 :

- الحبيب بلعيد،
- العيد النوري،
- كوثر النصراوي،
- خولة رحيم،
- نورة السلامي،
- فتحي بنصالح،
- وداد مباركي،
- محمد الحبيب معمري،
- لطفي بن عزوز،
- أنيس المكني،
- أنيس العدالي.

يحافظ الأعوان المتمتعون بالترقية الاستثنائية على الأقدمية المكتسبة في الرتبة السابقة لرتبة الترقية.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 29 جويلية 2025.

تسند للمتصرفين المستشارين الآتي ذكرهم ترقية استثنائية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة الصحة :

- عادل الماجري،
- أحمد النفطي.

أمر عدد 382 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025.

تسمى السيدة فاتن السبعي، القاضي من الرتبة الثالثة، رئيسة لديوان وزير الشؤون الاجتماعية، ابتداء من 23 جوان 2025.

أمر عدد 383 لسنة 2025 مؤرخ في 28 جويلية 2025.

تسمى السيدة فاتن السبعي، القاضي من الرتبة الثالثة، مكلفة بمأمورية بديوان وزير الشؤون الاجتماعية، ابتداء من 1 فيفري 2025.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 23 جويلية 2025.

يكلف السيد عبد القادر الطاهري، أخصائي اجتماعي رئيس، بمهام كاهية مدير التكوين والمناظرات وتطوير الكفاءات بإدارة التكوين والمناظرات وتطوير الكفاءات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الشؤون الاجتماعية، ابتداء من 23 جوان 2025.

### وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

بمقتضى قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يسمى الأستاذة المحاضر الأتي ذكرهم في رتبة أستاذ التعليم العالي الفلاحي وذلك حسب بيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	المادة	مركز العمل	تاريخ التسمية
عباس شعبان	علوم الإنتاج النباتي والتربة والبيئة	معهد الغابات والمراعي بطبرقة	27 ديسمبر 2024
عزة الشلي	علوم الإنتاج النباتي والتربة والبيئة	المعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس	27 ديسمبر 2024

بمقتضى قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يسمى الأستاذة المساعدون للتعليم العالي الفلاحي الأتي ذكرهم في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي وذلك حسب بيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	المادة	مركز العمل	تاريخ التسمية
رياض بشير	علوم الاقتصاد الريفي والتنمية الريفية	معهد المناطق القاحلة بمدنين	18 ديسمبر 2024
منذر الفتوي		معهد المناطق القاحلة بمدنين	18 ديسمبر 2024
الحسين الجدر		المركز الجهوي للبحوث في البستنة والفلاحة البيولوجية بشط مريم	18 ديسمبر 2024
ألفة بوسعدية	علوم الإنتاج النباتي والتربة والبيئة	معهد الزيتونة	20 ديسمبر 2024
خالد ابراهيمي		المعهد العالي للعلوم الفلاحية بشط مريم	20 ديسمبر 2024
هالة شيخ روجه		المركز الجهوي للبحوث في البستنة والفلاحة البيولوجية بشط مريم	20 ديسمبر 2024
هنية شقراني		المدرسة العليا للفلاحة بالكاف	20 ديسمبر 2024
عتاب بوغطاس		المركز الجهوي للبحوث في الزراعات الكبرى بياجة	20 ديسمبر 2024
ضحى سعيدانة نعيجة		معهد الزيتونة	20 ديسمبر 2024
هشام حجلوي		المركز الجهوي للبحوث الفلاحية بسيدي بوزيد	20 ديسمبر 2024
نضال المرزوقي كحلون		المعهد الوطني للبحوث في الهندسة الريفية والمياه والغابات	20 ديسمبر 2024

بمقتضى قرار مشترك من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يسمى الأستاذ المساعد للتعليم العالي الفلاحي الآتي ذكره في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي وذلك حسب بيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	المادة	مركز العمل	تاريخ التسمية
عماد الصالحي	علوم الإنتاج الحيواني والصحة الحيوانية	معهد المناطق القاحلة بمدنين	31 جانفي 2025

### وزارة التربية

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يكلّف السيد قيس العويني، أستاذ أول مميز، بمهام كاهية مدير مكلف بتدقيق الحسابات بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع مساندة تنمية القدرات التقنية والتكنولوجية الممول عن طريق البنك الإفريقي للتنمية.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر الحكومي عدد 1071 لسنة 2020 المؤرخ في 15 ديسمبر 2020 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يكلّف السيد عمر هميسي، متصرف رئيس للتربية، بمهام كاهية مدير مكلف بالدفعات بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع مساندة تنمية القدرات التقنية والتكنولوجية الممول عن طريق البنك الإفريقي للتنمية.

عملا بأحكام الفصل 6 من الأمر الحكومي عدد 1071 لسنة 2020 المؤرخ في 15 ديسمبر 2020 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يكلّف السيد محمد عونلي، أستاذ تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية، بمهام رئيس الفرع الجهوي للتكوين بالكاف. عملا بأحكام الفصل 11 من الأمر الحكومي عدد 265 لسنة 2019 المؤرخ في 6 مارس 2019 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يكلّف السيد زياد خبوشي، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة إحصائيات المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالإدارة الفرعية للإحصائيات بالإدارة العامة للدراسات والتخطيط ونظم المعلومات بوزارة التربية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 29 جويلية 2025.

يعفى السيد ياسر الغطاسي، متصرف مستشار للتربية، من مهام رئيس مصلحة فتح الاعتمادات بالإدارة الفرعية لميزانية التجهيز بإدارة الميزانية بالإدارة العامة للشؤون المالية بوزارة التربية.

قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 29 جويلية 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشباب والرياضة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 1124 لسنة 2007 المؤرخ في 7 ماي 2007 المتعلق بتنظيم وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى قرار وزير الشباب والرياضة المؤرخ في 7 فيفري 2025 المتعلق بتكليف السيد إحسان الزوق بمهام مدير رياضة النخبة بالإدارة العامة للرياضة بوزارة الشباب والرياضة ابتداء من 24 جانفي 2025.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، يسند تفويض إلى السيد إحسان الزوق، مدير رياضة النخبة بالإدارة العامة للرياضة بوزارة الشباب والرياضة، ليمضي بالنيابة عن وزير الشباب والرياضة كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 7 جويلية 2025.

تونس 29 جويلية 2025.

وزير الشباب والرياضة

الصادق المورالي

قرار من وزير التجهيز والإسكان مؤرخ في 18 جويلية 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التجهيز والإسكان،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1413 لسنة 1988 المؤرخ في 22 جويلية 1988 المتعلق بتنظيم وزارة التجهيز والإسكان، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 2126 لسنة 2002 المؤرخ في 23 سبتمبر 2002 المتعلق بإلحاق هيكل تابعة لوزارة البيئة والتهيئة الترابية سابقا بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،

وعلى قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 1 جويلية 2025 المتعلق بتكليف السيد محمد علي ساسي، متصرف رئيس، بمهام مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة التجهيز والإسكان ابتداء من 1 جويلية 2025.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الفرعية الثانية من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يسند تفويض للسيد محمد علي ساسي، متصرف رئيس، مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة التجهيز والإسكان، ليمضي بالنيابة عن وزير التجهيز والإسكان جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء القرارات ذات الصيغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 1 جويلية 2025.  
تونس في 18 جويلية 2025.

وزير التجهيز والإسكان  
صلاح الزواري

### وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

بمقتضى قرار من وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مؤرخ في 29 جويلية 2025.

تسند جائزة أفضل بحث علمي نسائي بعنوان سنة 2025 للبحث العلمي حول "منصة مدعومة بالذكاء الاصطناعي لأبحاث العلاجات المضادة لمسببات الأمراض" المنجز من قبل الباحثة السيدة "آمنة حريقة".  
تسند للباحثة الفائزة منحة مالية قدرها خمسة عشر ألف (15.000) دينار، تحمل على ميزانية وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن.

### وزارة الشؤون الثقافية

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 8 جويلية 2025.

يسمى السيدات والسادة الآتي ذكرهم بخطط وظيفية بالمندوبيات الجهوية لوزارة الشؤون الثقافية وفقاً لبيانات الجدول التالي :

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية
منية حميد	حافظ مكنتات أو توثيق	رئيس مصلحة الترغيب في المطالعة بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بقبلي.
منذر رزيق	تقني أول	رئيس مصلحة الجودة والنظم الإعلامية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بقبلي.
حياة فطحي	متصرف رئيس للمصالح الثقافية	الدرجة الاستثنائية لخطة مدير الموارد البشرية والتقنية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بين عروس.
لبنى الورتاني	حافظ مكنتات أو توثيق	كاهية مدير المطالعة العمومية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بين عروس.
علي المعطالي	متصرف مستشار للمصالح الثقافية	رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بين عروس.
راضية الخميري	متصرف للمصالح الثقافية	رئيس مصلحة التوثيق والأرشيف بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 8 جويلية 2025.

يسمى السيدات والسادة الآتي ذكرهم بخطط وظيفية بالإدارة المركزية بوزارة الشؤون الثقافية وفقا لبيانات الجدول التالي :

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية
معاوية الغربي	أستاذ أول للتنشيط الثقافي	كاهية مدير البرمجة والتقييم بإدارة التكوين والرسكلة.
أمال الحفصي	متصرف مستشار للمصالح الثقافية	رئيس مصلحة جرد التراث غير المادي وتوثيقه بإدارة المحافظة على التراث وتثمينه.
لمياء السالمي	متصرف رئيس للمصالح الثقافية	الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير هياكل الاستغلال والتظاهرات السمعية البصرية بإدارة الفنون السمعية البصرية.

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 17 جويلية 2025.

يكلّف السيد محمد الأطرش، متصرف مستشار للمصالح الثقافية، بمهام رئيس مكتب العلاقات مع المواطن بوزارة الشؤون الثقافية.  
عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1549 لسنة 1993 المؤرخ في 26 جويلية 1993، تسند للمعني بالأمر خطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 17 جويلية 2025.

تكلّف السيدة سارة الشابي، متصرف مستشار للمصالح الثقافية، بمهام كاهية مدير بخلية النهوض بمصادر الذاكرة والهوية الوطنية بوزارة الشؤون الثقافية.

## الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 8 مؤرخ في 28 جويلية 2025 يتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بنزرت الشمالية لسنة 2025.

إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتمّمته وآخرها المرسوم عدد 22 لسنة 2022 المؤرخ في 21 أبريل 2022،  
وعلى القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء، كما تم تنقيحه واطمائه بالنصوص اللاحقة له، وآخرها القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2024 المؤرخ في 28 سبتمبر 2024، وخاصة الفصلين 34 و144 منه،  
وعلى الأمر عدد 167 لسنة 2025 المؤرخ في 28 مارس 2025 المتعلق بدعوة الناخبين المسجلين بدائرة بنزرت الشمالية للانتخابات التشريعية الجزئية .

وعلى الأمر عدد 860 لسنة 2022 المؤرخ في 16 نوفمبر 2022 المتعلق بتحديد السقف الجملي للإنفاق على حملة انتخابات أعضاء مجلس نواب الشعب لسنة 2022،

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 07 لسنة 2025 مؤرخ في 07 جويلية 2025 يتعلق ببرنامج الدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بنزرت الشمالية.

وعلى القرار عدد 6 لسنة 2017 المؤرخ في 11 افريل 2017 المتعلق بقواعد وإجراءات تسجيل الناخبين للانتخابات والاستفتاء، كما تم تنقيحه واطمائه بالقرار عدد 24 لسنة 2022 المؤرخ في 23 سبتمبر 2022،

وعلى القرار عدد 25 لسنة 2022 المؤرخ في 26 سبتمبر 2022 المتعلق بقواعد وإجراءات الترشح للانتخابات التشريعية 2022،  
وعلى القرار عدد 22 لسنة 2019 المؤرخ في 22 أوت 2019 المتعلق بضبط قواعد تنظيم الحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء وإجراءاتها، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالقرار عدد 29 لسنة 2022 المؤرخ في 11 نوفمبر 2022،

وعلى القرار عدد 20 لسنة 2014 المؤرخ في 8 أوت 2014 المتعلق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابية وإجراءاته وطرقه، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتمّمته وآخرها القرار عدد 551 لسنة 2024 المؤرخ في 02 أكتوبر 2024 .

وعلى القرار عدد 8 لسنة 2018 المؤرخ في 20 فيفري 2018 المتعلق بضبط القواعد والشروط التي يتعيّن على وسائل الإعلام التقيد بها خلال الحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتمّمته وآخرها القرار عدد 545 لسنة 2024 المؤرخ في 17 جويلية 2024،

وعلى القرار عدد 30 لسنة 2014 المؤرخ في 8 سبتمبر 2014 المتعلق بقواعد وإجراءات الاقتراع والفرز، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتمّمته وآخرها القرار عدد 550 لسنة 2024 المؤرخ في 02 أكتوبر 2024،

وعلى القرار عدد 21 لسنة 2022 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بقواعد وإجراءات احتساب النتائج والإعلان عنها، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالقرار عدد 549 لسنة 2024 المؤرخ في 02 أكتوبر 2024،

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لسنة 2025 مؤرخ في 21 جويلية 2025 يتعلّق بالتصريح بالنتائج الاولية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بنزرت الشمالية لسنة 2025، وبعد التثبت من انقضاء اجال الطعن في النتائج الأولية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بنزرت الشمالية لسنة 2025 دون تسجيل أي طعن .  
وبعد مداولة مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتاريخ 21 جويلية 2025، بصيرورة النتائج الأولية نهائية في صورة عدم تلقي أي طعن .  
يُصدر القرار الآتي نصّه:

فصل وحيد : ألت عمليات الاقتراع والفرز وجمع النتائج إلى النتائج النهائية التالية:

### أولاً - نتائج الدائرة الانتخابية بنزرت الشمالية من ولاية بنزرت:

العدد الجملي للناخبين المسجلين بالدائرة الانتخابية	89632 ناخبا،
العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت	2005 ناخبا،
عدد الأصوات المصرّح بها لكلّ المترشّحين بالدائرة	1973 صوتاً،
عدد أوراق التصويت الملغاة بالدائرة	20 ورقة،
عدد أوراق التصويت البيضاء بالدائرة	12 ورقة.

عدد الأصوات المصرّح بها لكلّ مترشّح بالدائرة:

اسم المترشّح	عدد الأصوات المصرّح بها لكلّ مترشّح	النسبة المئوية من عدد الأصوات المصرّح بها
	بلسان القلم	بالأرقام
محمود السيد	تسعمائة وثمانية وسبعون	978
عدنان العلّوش	تسعمائة وخمس وتسعون	995
		49.57%
		50.43%

تبعاً لتحصيل المترشّح السيد عدنان العلّوش على الأغلبية المطلقة للأصوات المصرّح بها، تصرح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بفوزه بالمقعد الوحيد المخصّص للدائرة الانتخابية بنزرت الشمالية ولاية بنزرت .

**ثانياً -** ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وبالموقع الرسمي الإلكتروني للهيئة.

تونس في 28 جويلية 2025.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

فاروق بوعسكر

# محضر جلسة مداولات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

## بتاريخ 11 جويلية 2025

(عدد 11 لسنة 2025)

انعقد مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم الجمعة 11 جويلية 2025 ابتداءً من الساعة السادسة مساءً، بقاعة الاجتماعات بمقر الإدارة الفرعية للانتخابات بتونس الكائن بالقصبة-شارع باب بنات، وذلك بحضور رئيس وأعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الآتي ذكرهم:

- السيد فاروق بوعسكر: رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد محمد نوفل الفريخة: نائب رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد محمد التليلي منصري: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والناطق الرسمي باسم الهيئة،
  - السيد محمود الواعر: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيدة نجلاء عبروي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد أيمن بوغطّاس: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد بلقاسم العياشي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.
- وحضر الاجتماع ممثلون عن الجهاز التنفيذي مركزياً وجهوياً وديوان مجلس الهيئة.

### جدول الأعمال:

- البتّ في الترشيحات للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة دقاش-حامة الجريد-تمغزة من ولاية توزر،
- النظر في عريضة سحب وكالة.

### مداولات الجلسة:

افتتح السيد فاروق بوعسكر، رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الجلسة، مُرحّباً بجميع الحاضرين، مُستعرضاً النقطتين المضمّنتين بجدول الأعمال، مُعلنا عن عقد نقطة إعلامية مُباشرة عقب انتهاء أشغال

المجلس وفي حدود الساعة السابعة مساءً، يكون موضوعها الإعلان عن قائمة المترشحين المقبولين أولياً للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة دقاش-حامة الجريد-تمغزة من ولاية توزر، إضافة إلى الإعلان عن مآل عريضة سحب وكالة تم إيداعها لدى مصالح الهيئة بتاريخ 29 ماي 2025.

أولاً: بخصوص البت في الترشيحات للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة دقاش-حامة الجريد-تمغزة من ولاية توزر:

تبعاً للتثبت في ملقات المترشحين وشروط الترشح لعضوية مجلس نواب الشعب وموانعه المنصوص عليها في الفصول من 19 (جديد) إلى 21 (جديد) من القانون الانتخابي وقرار الهيئة عدد 25 لسنة 2022 المؤرخ في 26 سبتمبر 2022 المتعلق بقواعد وإجراءات الترشح للانتخابات التشريعية لسنة 2022، وإثر التداول والنقاش بشأن مكوّنات ملقات الترشح المودعة ومدى استجابتها لموجبات القانون، وعددها عشرة (10) مطالب، قرّر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه ما يلي:

- القبول الأولي لكافة مطالب الترشح الواقع إيداعها وفقاً للأجال وعددها عشرة (10) مطالب، تبعاً لاستيفائها كافة الشروط القانونية المستوجبة، من بينها مطلب وحيد تمّ إيداعه من قبل امرأة، أي بنسبة 10%. وعموماً، يتوزّع المترشّحون حسب الفئات العمرية وفقاً لما يلي:

1. أقلّ من 45 سنة: 6 مترشّحين،
  2. من 46 إلى 60 سنة: مترشّحان،
  3. أكثر من 60 سنة: مترشّحان.
- ضبط قائمة المترشحين المقبولين أولياً والمصادقة عليها وفقاً للترتيب الآتي بيانه:

1. بو بكر بن سالم حريزي،
2. محمد المهدي بن عبد المجيد الحناشي،
3. حمّادي بن صالح النبيلي،
4. سارة بنت عبد الباقي درغوئي،
5. عاطف بن إبراهيم العلوشي،
6. صفوان بن الهادف بن حسن،
7. سفيان بن محمد الأخضر شرف الدين،
8. محمد بن عبد الله ماجدي،
9. حمزة بن عثمان بضيافي،
10. بلال بن صالح رضواني.

- إعلام الأطراف بقرارات القبول الأولي لمطالب الترشح والإعلان عن قائمة المترشحين المقبولين أولياً للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة دقاش-حامة الجريد-تمغزة من ولاية توزر وتعليقها بمقرّات الهيئة (المقرّ المركزي بتونس العاصمة ومقرّ الإدارة الفرعية للانتخابات بتوزر) ونشرها بموقعها الإلكتروني طبقاً لمقتضيات الفصل 19 من القرار عدد 25 لسنة 2022 المؤرخ في 26 سبتمبر 2022 المتعلق

بقواعد وإجراءات الترشح للانتخابات التشريعية لسنة 2022، ووفقا للأجال المضمّنة بالبروزنامة الانتخابية الصادرة بمقتضى القرار الترتيبي للهيئة عدد 4 لسنة 2025 المؤرخ في 23 ماي 2025<sup>1</sup>.

وفي باب آخر، قرّر مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تخصيص 29 مركزا للاقتراع ومثلها مكاتب (بحساب مكتب اقتراع وحيد في كلّ مركز اقتراع) لتغطية المعتمديات الثلاث بالدائرة (دقاش-حامة الجريد-تمغزة) المتكوّنة بدورها من 15 عمادة. كما ارتأى المجلس دعم فريق مراقبة الحملة الانتخابية بالموارد البشرية واللوجستية المستوجبة اعتبارا للعدد الهامّ للمترشحين وخصوصية المجال الجغرافي وامتداده.

وفي معرض تداوله بشأن النظر في إمكانية اعتماد آلية الاقتراع الحرّ بالدائرة الانتخابية المعنية، اتفق أعضاء المجلس على توجيه مكتوب رسمي إلى الجهات ذات النظر قصد التحقق من توفر الشروط التقنية واللوجستية الضرورية والكفيلة باعتمادها دون مخاطر، لا سيّما في ما يتعلق بنسبة تغطية الشبكة لجميع مراكز الاقتراع، ليتمّ لاحقا اتخاذ القرار الأنسب بشأن توظيف الآلية المذكورة من عدمه استنادا إلى البيانات الواردة على الهيئة.

#### ثانيا: بخصوص النظر في عريضة سحب وكالة:

تتّزل آلية سحب الوكالة في إطار الرقابة الشعبية المباشرة التي يُمارسها الناخب على أداء النائب المنتخب طيلة المدة النيابية، وذلك بصرف النظر عن طبيعة المجلس النيابي المنتخب الذي ينتهي إليه، سواء كان مجلسا محليا أو جهويا أو إقليميا أو غرفة تشريعية أولى أو ثانية. ويتمّ اعتماد تلك الآلية في صورة إخلال النائب بواجب النزاهة أو تقصيره البين في القيام بواجباته النيابية أو عدم بذله العناية المطلوبة لتحقيق البرنامج الذي قدّمه عند الترشح. ويتقديم عريضة سحب الوكالة واستيفاء شروطها القانونية وقبولها من قبل الهيئة، يبقى تقرير مصير هذه العريضة رهين موافقة الناخبين المسجلين بالدائرة الانتخابية المعنية أو رفضهم لها، حيث يتمّ طرح تلك العريضة مُرفقة بالأسباب التي تأسست عليها على تحكيم الناخبين المعنيين عبر توجيه السؤال الموالي إلى الناخب: هل تُوافق على مُقترح سحب الوكالة من النائب المعني، وتكون الإجابة عليه بـ "نعم" أو "لا". وتتولى الهيئة إثر عملية التصويت الإعلان عن النتائج في أجل لا يتجاوز 48 ساعة من غلق مكاتب الاقتراع بالدائرة المعنية. ويتضمّن الإعلان عن النتائج التنصيص وجوبا على:

- عدد الناخبين المرسمين بالدائرة المعنية،
- عدد الناخبين الذين قاموا بالتصويت،
- عدد أوراق التصويت البيضاء،
- عدد أوراق التصويت الملغاة،
- مجموع الأصوات التي تحصّلت عليها كلتا الإجابتين "نعم" أو "لا".

<sup>1</sup>قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 4 لسنة 2025 المؤرخ في 23 ماي 2025 المتعلّق برونظمة الانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة دقاش-حامة الجريد-تمغزة (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 62 لسنة 2025 بتاريخ 27 ماي 2025).

وتُصرّح الهيئة بقبول عريضة سحب الوكالة في صورة تحسُّل الإجابة بـ"نعم" على أغلبية الأصوات المصرّح بها، ليتمّ إثر ذلك تعليق النتائج الأوّليّة للتصويت على عريضة سحب الوكالة بمقرّ الإدارة الفرعيّة المعنيّة وإدراجها بالموقع الإلكتروني للهيئة مصحّوياً بنسخ من محاضر عمليّات الفرز وبالقرارات التصحيحية التي اتخذتها الهيئة عند الاقتضاء. وفي صورة تصويت الأغلبية المطلقة للمقترعين، أي نصف الأصوات المصرّح بها زائد واحد، على سحب الوكالة من النائب المعني، يُعدّ المقعد النيابي شاغراً من تاريخ إعلان الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن النتائج النهائيّة للتصويت ويفقد النائب صفة العضوية في المجلس المعني تبعاً لذلك مباشرة. ويتولى المجلس النيابي حالاً، وبمُجرّد نشر القرار النهائي للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مُعابنة حالة الشغور في مقعد النائب المعني صلب محضر يُحيله فوراً إلى الهيئة التي تُصدر قراراً تُحدّد فيه موعداً للانتخابات جزئية لسدّ الشغور الحاصل بالدائرة الانتخابية في المجلس المعني، وذلك في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر وفق نفس الشروط والإجراءات المعتمدة في الانتخابات الأصليّة، ولا يُقبل الترشّح مُجدداً للنائب الذي تمّ سحب الوكالة منه.

وفي هذا الإطار، تعهّد مجلس الهيئة بالنظر في عريضة سحب وكالة من أحد أعضاء المجالس المحليّة المنتخبة، وذلك استناداً إلى نصّ الدستور، وخاصّة الفصل 61 فقرة ثانية منه، الذي ينص على أنّ "وكالة النائب قابلة للسحب وفق الشّروط التي يُحددها القانون الانتخابي"، وعلى الفرع الثامن جديد من القانون الانتخابي المتعلّق بسحب الوكالة، كما تمّت إضافته بمُوجب المرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2022، وعلى الفصل 42 من المرسوم عدد 10 لسنة 2023 المؤرّخ في 8 مارس 2023 المتعلّق بتنظيم انتخابات المجالس المحليّة وتركيبة المجالس الجهويّة ومجالس الأقاليم، الذي ينص على ما يلي: "تسحب الفصول من 39 إلى 39 سابعاً من الفرع الثامن جديد من المرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2022 المتعلّق بسحب الوكالة على أعضاء المجالس المحليّة وأعضاء المجالس الجهويّة وأعضاء مجالس الأقاليم.

وتأسيساً على كلّ ذلك، وطبقاً لموجبات القانون، تلقت الإدارة الفرعيّة للانتخابات بالمهدية بتاريخ 29 ماي 2025 عريضة سحب وكالة من أحد أعضاء المجلس المحليّ لمعمدية شربان من ولاية المهدية عن الدائرة الانتخابية المحليّة عمادة "القواسم الغربية"، حيث تولت الهيئة التثبّت من توفّر الشروط الشكلية للعريضة، وخاصّة إيداعها لدى الإدارة الفرعيّة للانتخابات المختصّة ترايباً مُعلّلة ومُضاهةً من قِبَل عُشر الناخبين المسجّلين بتلك الدائرة على الأقلّ طبقاً لآخر بيانات السجّل الانتخابي (بلغ العدد الجملي للمُضيين على عريضة سحب الوكالة 377 ناخباً، كما يبلغ العدد الجملي للناخبين المسجّلين بالدائرة الانتخابية المعنيّة 3193 ناخباً) ووفقاً للأتمودج المُعدّ من قِبَل الهيئة للغرض والمنشور بموقعها الإلكتروني الرّسمي وبتطبيق MY ISIE. وتبعاً لذلك، تولّت الهيئة التثبّت من إمضاءات الناخبين عبر توجيه إرساليّات شخصيّة لإعلامهم بقيامهم بالإمضاء على عريضة سحب الوكالة من النائب المعني وتلقّي اعتراضاتهم عند الاقتضاء ودون حاجة لإجراءات التعريف بالإمضاء الحضورى لدى البلديات أو لدى الهيئة، وذلك تطبيقاً لمقتضيات الفصل 4 من قرار الهيئة عدد 281 لسنة 2024 المؤرّخ في 14 فيفري 2024 المتعلّق بضبط شروط وإجراءات سحب الوكالة. كما حرصت الهيئة على التثبّت من تطابق بيانات المُضيين على سحب الوكالة مع بيانات السجّل الانتخابي في تاريخ تقديم العريضة، وذلك من حيث تطابق الهوية مع رقم بطاقة التعريف الوطنيّة والتأكّد من اكتساب صفة الناخب في الدائرة المعنيّة وعدم تكرار الإمضاء.

وتبعاً لتثبيت الهيئة في تقديم العريضة بعد انقضاء الدورة النيابية الأولى للمجلس المحلي المعني ولأول مرة في خصوص العضو المعني، وقبل الأشهر الستة الأخيرة من المدة النيابية، فضلاً عن قيام الناخبين الراغبين في سحب الوكالة بتفويض أحدهم كمخاطب وحيد لدى الهيئة واعتبار عنوانه محلّ مخاطبة لجميع الناخبين المُمضين على عريضة سحب الوكالة. هذا زيادة عن تمكين طالبي سحب الوكالة من تصحيح بعض الإخلالات وتدارك بعض النقائص في الإمضاءات وفقاً للأجال القانونية وانقضاء فترة التصحيح باستكمال العريضة لجميع شروطها القانونية.

وبناءً على كلّ ما تقدّم من تفصيلٍ وبيانٍ واستنادٍ قانونيٍّ، قرر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه قبول عريضة سحب الوكالة من عضو المجلس المحليّ بمُعتمدية شربان من ولاية المهديّة عن الدائرة الانتخابية المحليّة عمادة "القواسم الغربية" واعتبارها مُستوفيةً لشروطها القانونية الشكلية ودون الخوض في تعليل العريضة والأسباب التي انبنت عليها مطالب سحب الوكالة، والتي تبقى خاضعة لتقدير الناخبين. كما اقترح المجلس يوم الأحد 28 سبتمبر 2025 كموعديّ لتصويت الناخبين على تلك العريضة بالمؤافقة أو الرفض، وأذن بإعلام عضو المجلس المحليّ المعني بسحب الوكالة والمجلس المحليّ الذي ينتهي إليه والممثل القانوني لطلالبي سحب الوكالة بهذا القرار وتعليقه بمقرّات الهيئة ونشره بموقعها الإلكترونيّ الرّسمي، ثمّ تحديد موعد التصويت على سحب الوكالة بمقتضى قرار عمالاً بالفصل 39 خامساً من القانون الانتخابي.

ورُفعت الجلسة في تاريخ انعقادها المبيّن طالع هذا المحضر على الساعة السادسة و55 دقيقة مساءً.

تونس في 11 جويلية 2025.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

فاروق بوعسكر

## محضر جلسة مداولات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

بتاريخ 21 جويلية 2025

(عدد 12 لسنة 2025)

انعقد مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم الإثنين 21 جويلية 2025 ابتداءً من الساعة مُنتصف النهار، بقاعة الاجتماعات بالمقرّ المركزي للهيئة الكائن بمنطقة البحيرة 2، وذلك بحضور رئيس وأعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الآتي ذكرهم:

- السيد فاروق بوعسكر: رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد محمد نوفل الفريخة: نائب رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد محمد التليلي منصري: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والناطق الرسمي باسم الهيئة،
  - السيد محمود الواعر: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيدة نجلاء عبروي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد أيمن بوغطّاس: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
  - السيد بلقاسم العياشي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.
- وحضر الاجتماع مُمثلون عن الجهاز التنفيذي مركزيًا وجهويًا وديوان مجلس الهيئة.

### جدول الأعمال (نقطة وحيدة):

- التداول بشأن النتائج الأولى للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة بزرت الشمالية من ولاية بزرت.

### مداولات الجلسة:

افتتح السيد فاروق بوعسكر، رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الجلسة، مُرحّبًا بالحاضرين، مُستعرضًا النقطة الوحيدة المضمّنة بجدول الأعمال.

وفي مُستهلّ الجلسة، استعرض المجلس أبرز المعطيات الإحصائية المتعلقة بالدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بالدائرة الانتخابية "بزرت الشمالية" من ولاية بزرت، وذلك من حيث عدد مراكز الاقتراع المخصّصة البالغ 23 مركزا ومثلها مكاتب. كما اطّلع المجلس على البيانات المتّصلة باعتماد الملاحظين والصّحفيين وممثلي المترشّحين وتوزيعهم حسب النوع الاجتماعي والفئات العمرية، حيث بلغ العدد الجملي للمعتمدين 57 شخصا، إضافة إلى مُختلف الاستعدادات والترتيبات اللوجستية المتخذة لإنجاح هذا الموعد الانتخابي، لا سيّما إبان مرحلة الاقتراع والفرز وجمع النتائج، حيث حرصت الهيئة، كما دأبت على ذلك إبان الدورة الأولى، على الاعتماد على مواردها الذاتية لنقل المواد الانتخابية من المخزن المركزي إلى المخزن الجهوي ببزرت، وذلك يوم 19 جويلية 2025 بالتنسيق مع قوّات الجيش والأمن الوطنيين ووفقا لمسلكي توزيع و3 مسالك للتجميع، من بينها مسلك تجميع سريع. وتمّ الاعتماد كذلك، وفي أغلب المراحل المتّبعة على الموارد البشرية الذاتية للهيئة، كما حرصت الهيئة على التخفيض في عدد أعوان مراكز ومكاتب الاقتراع بنسبة 56%، حيث تمّ انتداب 131 عوناً إبان الدورة الثانية، من بينهم 39 مساعدا لرؤساء مراكز الاقتراع و46 عضو مكتب اقتراع، مُقابل الاعتماد على 302 عون مركز اقتراع خلال الدورة الأولى، انتظمت لفائدتهم دورة تدريبية، كما تمّ الحرص على إنجاز عملية بيضاء في سبيل الارتقاء بالأداء والحديّ قدر الإمكان من هامش الخطأ.

وقد بلغ العدد الجملي للنّاهبين الذين قاموا بالتصويت إبان الدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة بزرت الشمالية من ولاية بزرت 2005 ناخبا. ويتوزّع المقترعون حسب النوع الاجتماعي والفئات العمرية وفقا للبيانات المولية:

1. توزيع المقترعين حسب النوع الاجتماعي: 34% من الإناث - 66% من الذكور.
  2. توزيع المقترعين حسب الفئات العمرية: 19% من الفئة العمرية التي تقلّ عن 35 سنة - 49% من الفئة العمرية (35-60 سنة) - 32% من الفئة العمرية التي تفوق 60 سنة.
- وعلى إثر ذلك، تداول المجلس بشأن تقارير الرقابة المُعدّة والمعروضة من قبل المصالح المختصة بالإدارة التنفيذية خلال الحملة الانتخابية وفترة الصّمت الانتخابي للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة بزرت الشمالية من ولاية بزرت وفقا للآتي بيانه:

- نتائج الرقابة على مُختلف الأنشطة الميدانية للحملة الانتخابية وفترة الصّمت الانتخابي، من خلال تقارير أعوان الرقابة،
- نتائج الرقابة بوسائل الإعلام السمعية والبصرية،
- نتائج الرقابة ورصد الصّحف المكتوبة والإلكترونية،
- نتائج رصد صفحات الفضاء المفتوح ومواقع التواصل الاجتماعي.

كما تداول المجلس بشأن مُختلف الإحصائيات المتعلقة بمُعاينة المخالفات المرصودة الواقع ارتكابها من قبل داعي المترشّحين وبيان عددها والإجراءات المقترحة اتّخاذها بشأنها، وذلك طيلة فترتي الحملة الانتخابية والصّمت الانتخابي للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية لسنة 2025 بدائرة "بزرت الشمالية" من ولاية بزرت. واستعرض مجلس الهيئة عددا من المعطيات المتعلقة بمدى استجابة المترشّحين للتأشير، علاوة على

التحقّق من إجراءات تعيين الوكيل المالي وفتح الحساب البريدي الوحيد لكلّ مرشّح والصفّحات والحسابات المصحّح بها على وسائل التواصل الاجتماعي. كما اطّلع المجلس على حصيلة الرقابة المنجزة حول تمويل حملات المرشّحين، وذلك من حيث الرقابة على الموارد والتنفقات والتحقّق من عدم تجاوز السّقف الجملي للإنفاق على الحملة.

وعقب التّداول والنقاش بشأن هذه المسألة، أذّن مجلس الهيئة بإجماع أعضائه بإقرار الإجراءات المقترحة بخصوص مأل المخالفات المرصودة المرتكبة من قبل داعي المرشّحين إبان الحملة الانتخابية وفترة الصّمت الانتخابي للدّورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة "بزرت الشمالية" من ولاية بزرت-20 جويلية 2025. كما أذّن بالإبقاء على النتائج المتحصّل عليها من قبل كلّ مرشّح على حالها تبعا لعدم ارتكاب المرشّحين لأية مخالفة انتخابية إبان فترتي الحملة الانتخابية والصّمت الانتخابي وعدم تأثير المخالفات المرصودة المرتكبة من قبل الصفّحات الدّاعمة والأشخاص الدّاعمين للمرشّحين على نزاهة العملية الانتخابية وعلى نتائج التصويت عموما. وتبعاً للتثبّت من مدى احترام الفائزين لأحكام الفترة الانتخابية والحملة الانتخابية وأحكام التمويل تطبيقاً لمقتضيات الفصل 143 (جديد) من القانون الانتخابي، قرّر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه المصادقة على محضر جمع النتائج بالدائرة الانتخابية "بزرت الشمالية" من ولاية بزرت تبعا للدّورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية الواقع تنظيمها بتاريخ 20 جويلية 2025، وأذّن بنشره بالموقع الإلكتروني للهيئة وتعليقه بالمقرّ المركزي للهيئة وبمقرّ الإدارة الفرعية للانتخابات ببزرت، مرفقا بكافة محاضر عمليات الفرز المُجرّاة بجميع مكاتب الاقتراع خلال الدّورة الثانية.

وتأسيساً على ذلك، صادق مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بإجماع أعضائه على القرار المؤرّخ في 21 جويلية 2025 المتعلّق بالتصريح بالنتائج الأولى للدّورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة بزرت الشمالية لسنة 2025 وفقاً للبيانات الموالية:

#### 1/ المعطيات العامة المتعلقة بالاقتراع والفرز والتجميع:

- العدد الجملي للناخبين المسجّلين: 89 632 ناخبا، يتوزّعون كما يلي:
  1. عدد المسجّلين من ذوي الإعاقة: 584 ناخبا،
  2. توزيع المسجّلين حسب النوع الاجتماعي: 45 677 بنسبة 50.96% من الإناث - 43 955 بنسبة 49.04% من الذكور،
  3. توزيع المسجّلين حسب الفئات العمرية: 33.67% من الفئة العمرية التي تقلّ عن 35 سنة - 43.88% من الفئة العمرية (35-60 سنة) - 22.45% من الفئة العمرية التي تفوق 60 سنة.
- العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت: 2 005 ناخبا،
- العدد الجملي للأصوات المصحّح بها لكلا المرشّحين: 1 973 صوتاً،
- العدد الجملي لأوراق التصويت الملغاة: 20 ورقة،
- العدد الجملي لأوراق التصويت البيضاء: 12 ورقة.

II / عدد الأصوات المصرح بها لكل مترشح:

النسبة المئوية من عدد الأصوات المصرح بها	عدد الأصوات المصرح بها		اسم المترشح
	بالأرقام	بلسان القلم	
49.57%	978	تسعمائة وثمانية وسبعون صوتا	محمود السيد
50.43%	995	تسعمائة وخمسة وتسعون صوتا	عدنان العلوش

وتبعاً لتحصُّل المترشح، السيد عدنان العلوش على الأغلبية المطلقة من الأصوات المصرح بها خلال الدورة الثانية، تُصرِّح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بفوزه بالمقعد الوحيد المخصَّص للدائرة الانتخابية "بزررت الشمالية" من ولاية بزررت.

وبناءً على ما تقدّم، أذن المجلس بتعليق القرار المتعلّق بالتصريح بالنتائج الأولية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة "بزررت الشمالية" لسنة 2025 بالمقرّ المركزي للهيئة وبمقرّ الإدارة الفرعية للانتخابات ببزررت وإدراجه بالموقع الإلكتروني للهيئة عملاً بمقتضيات الفصل 144 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرّخ في 26 ماي 2014 المتعلّق بالانتخابات والاستفتاء، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، وآخرها القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2024 المؤرّخ في 28 سبتمبر 2024.

كما قرّر المجلس بإجماع أعضائه المصادقة على القرار المتعلّق بالتصريح بالنتائج النهائية للدورة الثانية للانتخابات التشريعية الجزئية بدائرة "بزررت الشمالية" لسنة 2025، طبقاً لما هو مضمّن بالقرار المؤرّخ في 21 جويلية 2025 المتعلّق بالتصريح بالنتائج الأولية للدورة الثانية لذات الموعد الانتخابي، وذلك في صورة عدم تسجيل أيّ طعن بشأنه، والعمل تبعاً لذلك على استيفاء إجراءات نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية والموقع الإلكتروني للهيئة، فضلاً عن تليغه إلى الجهات ذات النظر.

ورُفعت الجلسة في تاريخ انعقادها المبين طالع هذا المحضر على الساعة مُنتصف النهار و40 دقيقة.

تونس في 21 جويلية 2025.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

فاروق بوعسكر

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 29 جويلية 2025"